يوزع مجاناً ولا يباع

الرد الشافي على الجفري

في زعمه أن إقامة المولد سنة مؤكدة

وضعه الراجي عفو ربه المنان

أبي عبد الرحمن عادل بن علي الفريان

تقديم

صاحب الفضيلة الشيخ/ صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء - عضو اللجنة الدائمة للإفتاء

الطبعة الثانية

١٤٢٤

دار المؤيد

ح عادل بن علي الفريدان، ١٤٢٢هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
الفريدان، عادل بن علي
الرد الشافي على الجفري في زعمه أن إقامة المولد سنة مؤكدة - الدمام.
٦٢ ص؛ ١٢ × ١٧سم
ردمك: ٥-٠٥٩-٤١-٩٩٦٠
١- البدع في الإسلام ٢- المولد النبوي أ- العنوان
ديوي ٢١٢,٣ ٢٢/٤٧٩٤

رقم الإيداع: ٢٢/٤٧٩٤
ردمك: ٥-٠٥٩-٤١-٩٩٦٠

جميع الحقوق محفوظة

" إلا لمن أراد طبعه لتوزيعه مجاناً "

الطبعة الثانية

١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م

دار المؤيد

للنشر والتوزيع

الإدارة العامة - الرياض
هاتف: ٤٠٢٥١٩٧ - ٤٠٣١٣٧٧
فاكس: ٤٠٢٢٦١٥

جدة: ٦٢١٤٢٤١
أبها: ٢٢٦١٩٧٥
الطائف: ٧٣٢١٨٥١

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

تقديم

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه واجتنب ما ينهى عنه الرسول ﷺ ويأباه. أما بعد:

فقد قرأت الرد الذي كتبه فضيلة الشيخ: عادل بن علي الفريدان على المدعو: الحبيب بن علي الجفري في موضوع الاحتفال المبتدع بمناسبة المولد النبوي فوجدته - ولله الحمد - ردّاً وافياً بالمطلوب ومفنداً لشبه الجفري وأمثاله من مروجي البدع.

وهؤلاء - والحمد لله - قد رد عليهم أهل السنة قديماً وحديثاً ولم يبقوا لهم حجة. ولم يبق معهم إلا اتباع الهوى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾ فكل شبهة لهم قد ردت ودحضت. وهذا من تكفل الله بنصرة دينه وحفظه.

وجزى الله الشيخ عادلاً الفريدان عما قام به من نصرة

الحق وقمع الباطل خير الجزاء، ونسأل الله أن يهدي من التبس عليه الحق بالباطل إلى الصواب. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

وكتبه

صالح بن فوزان بن عبدالله الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه وبعد:

هذا رد ـ متوسط ـ على أحد الصوفية اليمنيين يقال له علي الجفري، ذكر كلاماً في آخر شريط له بعنوان «مقاصد المؤمنة وقدوتها في الحياة» عن المولد، وذهب إلى مشروعيته وحشد لذلك شبهات لبَّس بها على السامع من عامة الناس. فأسأل الله وحده أن ينفع به من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وصلى اللهم وسلم وبارك على عبدك ورسولك محمد وعلى آله وصحبه ومن اقتفى أثره واتبع سنته إلى يوم الدين. والحمد لله رب العالمين.

قاله راقمه الراجي عفو ربه المنان

عادل بن علي بن أحمد الفريدان

غفر الله له ولوالديه ومشايخه وجميع المسلمين. . . آمين

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يُضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ . (آل عمران: ١٠٢).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾ ﴾ . (النساء: ١).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ ﴾ (الأحزاب: ٧٠).

أما بعد.

فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في

النار[1] ، وبعد:

فإن الله أكمل لنا الدين وأتم علينا النعمة ورضي لنا الإسلام ديناً، وأمرنا جل ثناؤه بالتمسك بهذا الدين حتى الممات، قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ (آل عمران: ١٠٢).

وقال تعالى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ ﴾ (البقرة: ١٣٢).

وبين الله تعالى الحكمة من خلق الإنس والجن، فقال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾ (الذاريات: ٥٦).

وفي ذلك شرف وسعادة لهم في الدارين والفائدة

---

(١) هذه خطبة الحاجة وقد رواه الإمام أحمد في المسند ١/ ٣٩٢، ٣٩٣ برقم [٣٧٢٠] وأبو داود في سننه ٢/ ٢٤٥ برقم [٢١١٨]، كتاب النكاح، باب خطبة في النكاح، والنسائي في سننة ٢/ ٢٤٥ برقم [١٤٠٤] كتاب الجمعة باب كيفية الخطبة، وابن ماجه في سننه ٢/ ٦٠٩، ٧٠٠ برقم [١٨٩٢] كتاب النكاح، باب خطبة النكاح وغيرهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

من هذه العبادة إنما هي راجعة لهم، فمن أبى أن يعبد الله فهو مستكبر، ومن عبد الله وعبد معه غيره فهو مشرك، ومن عبد الله وحده بغير ما شرع فهو مبتدع، ومن عبد الله وحده بما شرع فهو المؤمن الموحد.

ولما كان العباد في ضرورة إلى العبادة ولا يمكن أن يعرفوا بأنفسهم حقيقتها التي ترضي الله سبحانه وتعالى وتوافق دينه لم يكلهم إلى أنفسهم بل أرسل إليهم الرسل وأنزل إليهم الكتاب لبيان حقيقة تلك العبادة كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾ (النحل: ٣٦).

وقال: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ (الأنبياء: ٢٥).

فمن حاد عما بينته الرسل ونزلت به الكتب من عبادة الله، وعبد الله بما يملي عليه ذوقه وما تهواه نفسه وما زينته له شياطين الإنس والجن فقد ضل عن سبيل الله ولم تكن عبادته في الحقيقة عبادة الله، بل هي عبادة هواه،

كما قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٥٠﴾ ﴾ (القصص: ٥٠).

وهذا الجنس كثير في البشر وفي طليعتهم النصارى، ومن ضل من فرق هذه الأمة، كالصوفية فإنهم اختطوا لأنفسهم خطة في العبادة مخالفة لما شرعه الله على لسان رسوله ﷺ، ويتضح هذا ببيان حقيقة العبادة التي أمر الله بها وحقيقة ما عليه الصوفية اليوم من انحرافات عن حقيقة تلك العبادة.

فالعبادة التي شرعها الله سبحانه وتعالى تنبني على أصول وأسس ثابتة تتلخص في الآتي:

ضوابط العبادة الصحيحة:

* أولاً: أنها توقيفية بمعنى أنه لا مجال للرأي فيها بل لابد أن يكون المشرع لها هو الله سبحانه وتعالى، كما قال تعالى لنبيه: ﴿ فَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ وَمَن تَابَ مَعَكَ وَلَا تَطْغَوْا ۚ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٢﴾ ﴾ (هود: ١١٢).

وقال تعالى: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ ﴾ (الجاثية: ١٨).

وقال عن نبيه: ﴿قُلْ مَا كُنتُ بِدْعًا مِّنَ ٱلرُّسُلِ وَمَآ أَدْرِى مَا يُفْعَلُ بِى وَلَا بِكُمْ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ وَمَآ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٩﴾﴾ (الأحقاف: ٩).

* ثانياً: لابد أن تكون العبادة خالصة لله تعالى من شوائب الشرك كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴿١١٠﴾﴾ (الكهف: ١١٠).

فإن خالط العبادة شيء من الشرك أبطلها كما قال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾﴾ (الأنعام: ٨٨). وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أُوحِىَ إِلَيْكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ ٱللَّهَ فَٱعْبُدْ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ (الزمر: ٦٥، ٦٦).

* ثالثاً: لابد أن يكون القدوة في العبادة والمبين لها رسول الله ﷺ كما قال تعالى: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ (الأحزاب: ٢١). وقال تعالى: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ

رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾ (الحشر: ٧). وقال النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[١]، وفي رواية: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»[٢]، وقوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»[٣]، وقوله ﷺ: «خذوا عني مناسككم»[٤]، إلى غير ذلك من النصوص الكثيرة.

---

(١) رواه البخاري في صحيحه تعليقاً بصيغة الجزم ٣/ ٢٤ كتاب البيوع باب النجش.

(٢) رواه البخاري في صحيحه موصولاً ٣/ ١٦٧ كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود. من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٣) رواه البخاري في صحيحه ١/ ١٥٥ كتاب الأذان، باب للمسافر إذا كانوا جماعة، من حديث مالك بن الجوير.

(٤) رواه مسلم في صحيحه ٢/ ٩٤٣ بلفظ: (لتأخذوا مناسككم) كتاب الحج، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكباً، وبيان قوله ﷺ: «لتأخذوا مناسككم» من حديث جابر رضي الله عنه.

رابعاً: أن العبادة الواجبة والمستحبة محددة بمواقيت ومقادير لا يجوز تعديها وتجاوزها كالصلاة مثلاً، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَوٰةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ۚ فَإِذَا اطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ ۚ إِنَّ الصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾﴾ (النساء: ١٠٣).

وكالحج، قال تعالى: ﴿الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ۚ فَمَن فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ اللَّهُ ۗ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ ۚ وَاتَّقُونِ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ ﴿١٩٧﴾﴾ (البقرة: ١٩٧). وكالصيام، قال تعالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۗ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾ (البقرة: ١٨٥).

خامساً: لابد أن تكون العبادة قائمة على محبة الله تعالى والذل له والخوف. ورجائه، قال تعالى: ﴿أُولَٰئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ

رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾ (الإسراء: ٥٧). وقال تعالى عن أنبيائه: ﴿فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَوَهَبْنَا لَهُۥ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُۥ زَوْجَهُۥٓۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًاۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ﴾ (الأنبياء: ٩٠). وقال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾ قُلْ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ (آل عمران: ٣١، ٣٢). فذكر سبحانه علامات محبة الله وثمراته. أما علاماتها فاتباع الرسول ﷺ وطاعة الله وطاعة الرسول ﷺ، وأما ثمراتها فنيل محبة الله سبحانه ومغفرة الذنوب والرحمة منه سبحانه.

سادساً: أن العبادة لا تسقط عن المكلف من بلوغه عاقلاً إلى وفاته قال تعالى: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٢).

تلكم الأمور الستة هي ضوابط العبادة الصحيحة[١] التي شرعها الله سبحانه وتعالى وأمر بها نبيه محمد ﷺ أن يبلغها للناس أجمع.

(١) المستوحاة من نصوص الكتاب والسنة.

ممن انحرف في موضوع العبادة: الصوفية

وأما حقيقة الصوفية وما هم عليه اليوم من انحرافات عن حقيقة العبادة الصحيحة، فذكر ذلك يطول جداً وليس مكانه هنا وإنما هو في تلك المؤلفات المطولة التي تصدت لها وكشفت زيغها.

وإنما نحن بصدد وقفات مع من يسمى: بعلي الجفري (الصوفي) الذي تكلم عن المولد النبوي في شريط مسموع في آخره بعنوان (مقاصد المؤمنة وقدوتها في الحياة) وقد ذكر عدة مسائل تتعلق بالمولد النبوي انتهى في آخرها بأن عمل المولد النبوي وما يحصل فيه إنما هو سنة مؤكدة وليس ببدعة واستدل على قوله هذا بأمور نذكرها إن شاءالله تعالى وسأورد كلامه نصًّا كما قال بألفاظه وسأقف مع كل مسألة منها مبيناً بطلان ما ذهب إليه مستعيناً بالله وحده لا شريك له ومستدلاً بنصوص القرآن الكريم وصحيح السنة النبوية الشريفة وما أجمع عليه سلف الأمة من الصحابة

والتابعين ومن تبعهم بإحسان من الأئمة الأعلام وأسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وصفاته العلا أن يرينا الحق حقًّا وأن يرزقنا اتباعه، والباطل باطلاً ويرزقنا اجتنابه، ولا يجعله ملتبساً علينا فنضل، وأن لا يجعل في قلوبنا غلاً للذين آمنوا إنه رؤوف رحيم.

قال الجفري: [المولد سنة من سنن الرسول ﷺ، وهو سنة مؤكدة، لا نقول مباحاً بل سنة مؤكدة].

ونقول: السنة ما سنَّه الرسول ﷺ أو سنه أحد الخلفاء الراشدين لقوله ﷺ: «**عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين**...» الحديث[1]، المهديين هم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي ـ رضي الله عنهم ـ أما ما سوى ذلك فهو من المحدثات التي حذر منها الرسول ﷺ وأخبر أنها شر وضلالة. ومن ذلك المولد. فالنبي ﷺ لم يأمر به ولم يفعله ولم يأمر به أحد من الخلفاء الراشدين، ولم يفعله أحد من الصحابة رضي الله عنهم ولا التابعين ولا تابعيهم بإحسان، وعلى هذا فهو بدعة

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٤/ ١٢٦.

وضلالة يجب ردها لقول النبي ﷺ: «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»[١] ، أي مردود على صاحبه كائناً من كان.

روى ابن حبيب عن ابن الماجشون قال: سمعت مالكاً ـ رحمه الله ـ يقول: (من ابتدع في الإسلام بدعة يراها حسنة فقد زعم أن محمداً ﷺ خان الرسالة؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ (المائدة: ٣) فما لم يكن يومئذ ديناً فلا يكون اليوم ديناً)[٢] .

ويلزم على القول بأن الاحتفال بالمولد سنة مؤكدة

---

(١) تقدم في صفحة ١٢ .

(٢) ذكره الشاطبي رحمه الله في كتاب الاعتصام ١/ ٤٩ .

ثلاث لوازم سيئة:

* **أولاً**: أن يكون الاحتفال بالمولد من الدين الذي أكمله الله لعباده ورضيه لهم. وهذا معلوم البطلان بالضرورة؛ لأن الله تعالى لم يأمر عباده بالاحتفال بالمولد ولم يأمر به رسوله ﷺ ولم يفعله، ولم يفعله أحد الخلفاء الراشدين، ولا غيرهم من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان، بل لم يكن معروفاً عند المسلمين إلى أن مضى عليهم نحو ستمائة سنة فحينئذ ابتدعه سلطان إربل وصار له ذكر عند الناس، وعلى هذا فمن زعم أن الاحتفال بالمولد من الدين فقد قال على الله وعلى كتابه وعلى رسوله ﷺ بغير علم، والله تعالى يقول: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَن تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ (الأعراف: ٣٣). وقال ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار».

* **ثانياً**: من اللوازم السيئة أن يكون النبي ﷺ، وأصحابه رضي الله عنهم قد تركوا العمل بسنة مؤكدة، وهذا مما ينزه عنه الرسول ﷺ وأصحابه رضي الله عنهم.

* **ثالثاً**: من اللوازم السيئة أن يكون المحتفلون بالمولد قد حصل لهم العمل بسنة مؤكدة لم تحصل للنبي ﷺ، ولا لأصحابه رضي الله عنهم، وهذا لا يقوله من له أدنى مسكة من عقل ودين.

* **رابعاً**: ظاهر جداً من كلام الجفري أنه لا يعرف مصطلحات أهل العلم فهو يهرف بما لا يعرف، فقوله عن المولد: (سنة مؤكدة) غير صحيح، فالسنة المؤكدة عند أهل العلم هي التي عملها الرسول ﷺ وداوم عليها، فهل يقول الجفري وأمثاله أن الرسول ﷺ عمل المولد وداوم عليه؟!

قال الجفري: [ما هو المولد؟ عبارة عن فرح لله ورسوله. ما حكم الفرح في الله ورسوله؟ قال تعالى: ﴿قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا﴾ الله أمرنا بالفرح وذكر أهل التفسير فضل الله وفضل رسوله ﷺ].

ونقول: أولاً: تفسير الآية بما فسره به الجفري من قبيل تفسير كلام الله تعالى بما لم يفسره به السلف

الصالح[١] .

والذي يجب أن تفسر به الآية هو ما فسرها به الأئمة الأعلام، قال ابن كثير رحمه الله في تفسيره لهذه الآية: (أي بهذا الذي جاءهم من الله من الهدى ودين الحق، فليفرحوا فإنه أولى ما يفرحون به)[٢] ولا يوجد في كلام السلف تفسير الآية بما فسر به الجفري.

ثانياً: لم يأمر الله تعالى عباده أن يخصوا ليلة المولد بالفرح والاحتفال، وإنما أمرهم أن يفرحوا بما أنزله على نبيه محمد ﷺ من الهدى ودين الحق، ويدل على ذلك الآية التي قبلها قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ ﴾، ثم قال تعالى: ﴿ قُلْ بِفَضْلِ ٱللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِۦ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا۟ هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ (يونس: ٥٧، ٥٨).

وفضل الله هو الإسلام ورحمته القرآن وقيل العكس وكلاهما من فضل الله ورحمته وبهذا فسرها ابن عباس

---

(١) وهذا يدل على عدم معرفته بكلام السلف وإعراضه عنه.

(٢) انظر تفسير القرآن العظيم ٢/ ٤٠٢، ٤٠٣.

وأبو سعيد الخدري وزيد بن أسلم والضحاك ومجاهد وقتادة رضي الله عنهم ورحمهم.

ثالثاً: أن رحمة الله الناس لم تكن بولادة النبي ﷺ، وإنما كانت ببعثه وإرساله إليهم قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ﴾ (الأنبياء: ١٠٧). ولم تتعرض الآية لولادته ﷺ، ومن السنة ففي صحيح الإمام مسلم ـ رحمه الله ـ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «**إني لم أبعث لعاناً، وإنما بعثت رحمة**»[١].

وروى الإمام أحمد وأبو داود بإسناد حسن عن سلمان رضي الله عنه قال: أن رسول الله ﷺ خطب فقال: «**أيما رجل من أمتي سببته سبة أو لعنته لعنة في غضبي فإنما أنا من بني آدم أغضب كما يغضبون، وإنما بعثني رحمة للعالمين فأجعلها عليهم صلاة يوم القيامة**»[٢].

---

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه ٤/ ٢٠٠٦، ٢٠٠٧ كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب وغيرها برقم [٢٥٩٩] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الإمام أحمد في مسنده ٥/ ٤٣٩ برقم [٢٣٧٥٧]، ورواه أبي داود في سننه ٤/ ٢١٤، ٢١٥ كتاب السنة باب في=

قال الجفري: [الاحتفال بمناسبة مولد النبي ﷺ سنة، جاء في صحيح مسلم أن النبي ﷺ فيما سأل: ماذا تقول عن صوم فلان يوم الاثنين؟ قال: هو يوم ولدت فيه] اسمع. قبل أن يأتيك كلام المدللين الذين قالوا أن الاحتفال بالصيام ما كان في المولد].

ونقول: ● **أولاً**: لفظ الحديث كالآتي: عن أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سئل عن صوم الاثنين؟ فقال: «**فيه ولدت، وفيه أُنزل علي**»[1].

● **ثانياً**: يقال إذا كان المراد من إقامة المولد هو شكر الله تعالى على نعمة ولادة الرسول ﷺ فيه فإن المعقول والمنقول يحتم أن يكون الشكر من نوع ما شكر به الرسول ﷺ وهو الصوم، وعليه فلنصم كما صام ﷺ،

= النهي عن سب أصحاب رسول الله ﷺ برقم [٤٦٥٩] كلاهما من حديث سلمان رضي الله عنه.

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الصوم، باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر، وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس ٢/ ٨٢٠ برقم [١١٦٢] من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه.

وإذا سئلنا، قلنا: إنه يوم ولد فيه الرسول ﷺ فنحن نصومه شكراً لله تعالى، غير أن أرباب الموالد لا يصومونه، بل الصيام فيه مقاومة للنفس بحرمانها من لذة الطعام والشراب الذي يصنعونه في هذا اليوم، وهم لا يريدون ذلك، فتعارض الغرضان فآثروا ما يحبون على ما يحب الله تعالى ورسوله ﷺ.

● **ثالثاً**: من المعلوم أن الرسول ﷺ لم يصم اليوم الثاني عشر من ربيع الأول ـ إن صح ـ وإنما صام يوم الاثنين الذي يتكرر مجيئه كل شهر أربع مرات أو أكثر، وبناء على هذه فتخصيص يوم الثاني عشر من ربيع الأول بعمل ما دون يوم الإثنين من كل أسبوع يعتبر استدراكاً على الشارع، وما أقبح هذا ـ إن كان ـ والعياذ بالله تعالى.

● **رابعاً**: هل النبي ﷺ لما صام يوم الاثنين شكراً على نعمة الإيجاد والإمداد وهو تكريمه ببعثته للناس كافة بشيراً ونذيراً أضاف إلى الصيام احتفالاً، كاحتفال أرباب الموالد من تجمعات، ومدائح وأنغام، وطعام وشراب؟

والجواب: لا، وإنما اكتفى بالصيام فقط، إذاً ألا يكفي الأمة ما كفى نبيها محمداً ﷺ ويسعها ما وسعه ﷺ؟ وهل يقدر عاقل أن يقول لا؟ وإذا فلم الأفتيات على الشارع والتقدم بالزيادة عليه، والله تعالى يقول: ﴿مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٧﴾﴾ (الحشر: ٧). ويقول جل ذكره: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١﴾﴾ (الحجرات: ١). ورسول الله ﷺ يقول: «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»(١)، ويقول عليه الصلاة والسلام: «إن الله افترض عليكم فرائض فلا تضيعوها، وحدّ لكم حدوداً فلا تعتدوها، ونهاكم عن أشياء فلا تنتهكوها وسكت عن أشياء من غير نسيان فلا تتكلفوها رحمة من ربكم

(١) رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة ١/ ١٦، ١٧ باب ما ذكر في زجر النبي ﷺ عن محدثات الأمور وتحذيره منها برقم [٢٥] من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه بنحوه.

فاقبلوها»[1] وهذا لفظ الدارقطني في سننه.

قال الجفري: [انتظر، فكرة المولد مسألة ذات شقين: الشق الأول: فكرة الاحتفال بمولد النبي هل يحتفى بها أو لا. هل هي محل استحسان في الشريعة أو لا؟ الشق الثاني: ما يدور داخل المولد. أولاً: الاحتفال بالمولد: الفكرة لها مشروعيتها، قال ﷺ: (هو يوم ولدت فيه) ليس فقط نحن نحتفل به، الكائنات كلها تحتفل بالمولد].

والجواب أن نقول: تقدم قريباً الرد على هذا الاستدلال وبينت ما فيه من الخطأ مما يغني عن إعادته مرة أخرى هنا. وقوله: تحتفل به الكائنات كذب ظاهر لأنه لم يحتفل به إلا المبتدعة.

ثم قال الجفري: [الجهلة مطموسي البصيرة يقولون أن مولد النبي ﷺ ليس فيه ميزة لكن الميزة في بعثته،

---

(١) رواه الدارقطني في سننه ٤/ ٢٩٧، ٢٩٨ كتاب الأشربة وغيرها باب الصيد والذبائح والأطعمة وغير ذلك رقم [١٠٤] من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه، وحسنه النووي في رياض الصالحين ٥٨٠ برقم [١٨٤١] بنحوه من حديث أبي ثعلبة الخشني رضي الله عنه.

هؤلاء لم يفقهوا عن الله، فأقول لهم: بالله عليكم ملك كسرى سقط في ليلة الولادة أم البعثة، النار التي اطفئت وكانت تعبد من دون الله أطفأت يوم الولادة أو البعثة؟ الأصنام التي اكفئت على وجوهها ليلة البعثة أو الولادة؟ المظاهر في الكون التي اهتزت كلها بعد أن بزغ ﷺ لم تحصل إلا لتكون لصالح يوم الولادة].

ونقول: ما ذكره الجفري قد ذكره بعض أهل العلم منهم ابن كثير ـ رحمه الله ـ في البداية والنهاية وذكره غيره. وحدوث هذه الأمور لا يدل إطلاقاً على مشروعية إقامة المولد فلا صلة بينهما ويقال أيضاً: هل النبي ﷺ وصحابته كانوا عالمين بما حدث عند مولده ﷺ أم لا؟ فإن كانوا عالمين ـ ولا أظن الجفري يقول غير عالمين ـ فلماذا لم يقيموا المولد المبدع الذي عليه الجفري وأتباعه؟ أترى النبي ﷺ لم يكن عالماً بالفضل المترتب على ذلك؟ أم يقال: إن الصحابة لم يعرفوا قدر النبي ﷺ فلم يقيموا له مولداً تكريماً له ﷺ؟!

إن ما ادعاه الجفري من الربط بين المولد وتغير بعض الأحوال الكونية والحوادث الأرضية ثم الاستدلال بذلك

بمشروعية إقامة المولد لا يصح الاستدلال به أبداً. وهذه الحوادث المذكورة إنما هي إرهاصات لبعثته كحادث الفيل وليست احتفالات كما زعمه الجفري.

قال الجفري: [وبعد ذلك، هل بلغت هذه الأمة من التردي والجدوى من الإساءة في معاملتها للنبي ﷺ أنها تتساءل هل يستحق أن نفرح بولادته ﷺ أو لا نفرح، ما هذا التدني الذي وصلت إليه الأمة، هذه منزلة الرسول ﷺ في الدنيا حتى نرى هل يستحق أو لا يستحق أن نفرح بولادته؟ ما هذا الكلام؟].

والجواب أن نقول: الفرح به ﷺ لا يستلزم أن نبتدع ما لم يشرع لنا. بل الفرح به ﷺ يقتضي محبته واتباعه وطاعته وقد قال ﷺ: «**لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم**»[1]. إن الجفري ـ هداه الله ـ يريد منا أن نشرع شرعاً لم يأمر الله به ولا رسوله ﷺ عن طريق تحريك مشاعرنا تجاه النبي ﷺ، وقد تقرر سابقاً أن المُشَرِّع هو

(١) رواه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الأنبياء باب «واذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها» ٤/ ١٤٢ من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

الله سبحانه وتعالى ورسوله ﷺ لا بالذوق والعاطفة.

ثم إن كنا قد أسأنا - كما زعم الجفري - للنبي ﷺ فإن الصحابة والتابعين وتابعي التابعين قد أساءوا أيضاً للنبي ﷺ بعدم إقامة المولد، فهل يقول بذلك الجفري؟

وكذلك نقول: إن الأمة لم تتدن بسبب تركها لإقامة الموالد وإنما تدنت عندما نشأ فيها من لا يعرف دين الإسلام بالأدلة أمثال الجفري وأتباع الصوفية الذين يشرعون للناس أموراً ما أنزل الله بها من سلطان ويتركون هدي المصطفى ﷺ وهدي الخلفاء الراشدين من بعده رضي الله عنهم وحقيقة الإساءة للنبي ﷺ هو اتهامه ﷺ بأنه لم يبلغ عن ربه عز وجل شيئاً أوحاه إليه بل هذه هي حقيقة نسب الخيانة لجنابه ﷺ ـ وينزه عنه ـ إن إحداث شيء في الدين ومنها إقامة الموالد لهو دليل واضح على اتهام الرسول ﷺ، فإذا كان هو لم يقم هذا المولد ولا صحابته من بعده، حتى جاء الجفري ومن قبله ومن بعده من يقول: إن عدم إقامة الموالد إساءة للنبي ﷺ فأيهما أولى بالإساءة للنبي محمد ﷺ من شَرّع ديناً لم يُشَرِّعه الله ورسوله أم من اقتفى أثره واتبع سبيله فلم يحدث شيئاً

في دين الله؟ إن الإساءة إلى النبي ﷺ هي فعل ما نهى عنه من البدع والمحدثات كالمولد وأمثاله.

فإن كان للجفري حجة فليسمعنا إياها ويقول قد صح عن النبي ﷺ أنه أقام المولد أو أحد من صحابته، وننظر أينا المسيء لجناب المصطفى ﷺ.

وإن منزلة النبي ﷺ لدى المسلمين الموحدين هي طاعته وتوقيره وعدم رفعه فوق منزلته التي أنزله الله فيها واتباع سبيله والتأسي به وإقامة سنته ﷺ وتعليمها للناس، فما صح عنه ﷺ عملنا به ودعونا إليه، وما لم يصح نفيناه عنه وتركناه وحذرنا منه.

قال الجفري: [هذه مقابلة تقابلها من قام على أطراف قدميه لينقذنا من نار جهنم. هذا الذي هو مشغول في قبره بي وبك؟! يستحق أن نحتفل به أو لا؟ أن نقوم بذكر ولادته أو لا؟ ما هذا الكلام، ما هذا الهراء الذي نال الأمة، ما هذا العبث والسفه الذي نال هذه العقول الضيقة. أين معاني الاتصال بمحبته؟][1] . .

---

(١) هكذا قال وهو كما ترى أسلوب ركيك.

والجواب أن نقول: كلام الجفري هذا يحتاج منا أن نقف معه وقفات:

* الأولى: وقوف المصطفى على قدميه في الصلاة كان كما قال ﷺ: «**أفلا أكون عبداً شكوراً**»[١]، قام ﷺ ليعلم أتباعه، فالعبد مهما بلغ من العبادة ينبغي له أن يتذلل لربه وخالقه ولا يأمن مكر الله فيه، قام ﷺ على قدميه الشريفتين وليس على أطراف قدميه كما قال الجفري ـ شكراً لله عز وجل ـ كما ذكر ذلك لعائشة رضي الله عنها حينما سألته عن ذلك، وواجب الأمة بعده الاقتداء به والتأسي به، لا أن نستدل بذلك لأنفسنا فعمله ﷺ لنفسه وعمل أتباعه لأنفسهم كما قال تعالى: ﴿وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ﴾ (النجم: ٣٩). فهل يقول الجفري: إن قيام الرسول ﷺ على قدميه ينفع أتباعه فيزاد من حسناتهم وينجيهم من الحساب والجزاء؟! لا أظن عاقلاً يقول ذلك وأظن أن الجفري واحداً من هؤلاء العقلاء

---

(١) رواه البخاري في صحيحه ٢/ ٤٤ باب التهجد بالليل، باب قيام النبي ﷺ حتى ترم قدماه من حديث المغيرة رضي الله عنه.

وما أشبه هذه المقولة بمقولة النصارى: (إن عيسى عليه السلام صلب لينقذ البشرية ويكون فداء لها) وقد بين ﷺ لماذا قام على قدميه وأنه ليكون عبداً شكوراً.

ثم قوله: (لينقذنا من النار) سبحان الله العظيم ما أجرأ الجفري على الله تعالى حين نسب دخول الجنة والنجاة من النار للرسول ﷺ قال الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنتَ تُنقِذُ مَن فِي النَّارِ ﴿١٩﴾﴾ (الزمر: ١٩). فالذي ينقذ من النار هو الله - سبحانه وتعالى - وحده، نعم الرسول ﷺ مبلغ عن الله وبشير ونذير من عند الله سبحانه وتعالى من أطاعه دخل الجنة ومن عصاه دخل النار. أما أن نقول: قام على قدميه لينقذنا من النار.. فهذا غلط عظيم وإلا ترتب على ذلك عدم قيامنا بما أوجب الله علينا من شرائع الدين اعتماداً على قيام الرسول ﷺ على قدميه. روى الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه عن أبي هريرة أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: (دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة. قال: تعبد الله ولا تشرك به شيئاً، وتقيم الصلاة المكتوبة، وتؤدي الزكاة المفروضة، وتصوم رمضان. قال: والذي نفسي

بيده لا أزيد على هذا. فلما ولى قال النبي ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا»[١].

هذا كلام الصادق المصدوق ﷺ، فهل يفهم الجفري وأتباعه حقيقة هذا الدين؟!

الثانية: قوله: (هذا الذي هو مشغول في قبره بي وبك).

ما دليله على هذا القول؟ لأن الميت إذا مات انقطع عمله والرسول ﷺ إنما كان مشغولاً بالدعوة والجهاد في حياته ولما أكمل الله به الدين توفاه إليه وفي يوم القيامة يقول الله له: (إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك)، قال تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِّن قَبْلِكَ ٱلْخُلْدَ أَفَإِيْن مِّتَّ فَهُمُ ٱلْخَٰلِدُونَ﴾ (الأنبياء: ٣٤). وقال تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ ۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾ (آل عمران: ١١٤). فرسول الله ﷺ وبقية

---

(١) كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة ٣/ ٢٦١ حديث رقم [١٣٩٧] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه صحيح الإمام البخاري.

الأنياء ـ عدا عيسى بن مريم فقد رفع حيّاً - قد جرت عليهم سنة الموت كبقية البشر. وأما حديث (الأنبياء ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ أحياء في قبورهم)[١] فهو حديث صحيح يدل على حياتهم البزخية وأرواحهم في الرفيق الأعلى ولا يفهم منه أن حياة الرسول ﷺ ومن قبله من الأنبياء والرسل صلوات الله وسلامه عليهم أحياء حياة مثل حياتهم في الدنيا. وإنما هي حياة برزخية لا يعلم حقيقتها إلا الله سبحانه وتعالى.

وورد عن النبي ﷺ أنه قال: «**أفضل أيامكم يوم الجمعة: فيه خلق آدم، وفيه قبض، وفيه النفخة، وفيه الصعقة، فأكثروا علي من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة علي**، قالوا: وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرِمْتَ؟ ـ يقولون بليت ـ فقال: **إن الله قد حرَّم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء عليهم السلام**»[٢]. وقال

---

(١) انظر سلسلة الأحاديث الصحيحة ٢/ ١٨٧ برقم [٦٢١].

(٢) رواه أبو داود في سننه ١/ ٢٧٤ كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة برقم [١٠٤٧] ورواه النسائي في سننه ٣/ ٩١، ٩٢.

ﷺ: «ما من أحد يسلم علي إلا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام»[١].

فالحديث الأول: فيه دلالة على عرض (الصلاة والسلام) على نبينا ﷺ وهذا يدل دلالة واضحة على أنه حي حياة برزخية لا يعلم ما نفعل وما نقول حتى يعرض عليه ذلك.

والحديث الثاني: فيه دلالة على اتصال روحه الشريفة بجسده لرد السلام على من سلم عليه من قرب ومن بعد. وليس هذا خاصّاً بالنبي ﷺ فأرواح الأموات لها اتصال بأبدانهم.

فالروح لها اتصال بالبدن في القبر لا يعلم كيفيته إلا الله بحيث يرد سلام من سلم عليه وروحه في الرفيق الأعلى. ولا تنافي بين كونها في الرفيق الأعلى وجسده في الأرض فشأن الأرواح غير شأن الأبدان، فإذا كان النائم روحه في جسده وهو حي، وحياته غير حياة المستيقظ، فإن النوم شقيق الموت، فهكذا الميت إذا

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده ٢/ ٥٢٧ برقم [١٠٨٢٧] ورواه أبو داود في سننه ٢/ ٢٢٤، كتاب النكاح، باب زيارة القبور برقم [٢٠٤١] كلاهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أعيدت إليه روحه إلى جسده كانت له حال متوسطة بين الحي والميت كحال النائم المتوسطة بين الحي والميت. فهذا حاله ﷺ في قبره وهذه عقيدة أهل السنة والجماعة في نبيها محمد ﷺ فأين هذا من قول الجفري (إنه مشغول بي وبك).

الثالثة: وصفه لكل من يمنع إقامة المولد (بالعقول الضيقة). يا سبحان الله! كيف يزن الجفري الأمور المتعلقة بشرع الله؟ إن الذين يصفهم الجفري بأصحاب العقول الضيقة هم من وقفوا عند قول الله تعالى وقول رسول الله ﷺ وسلموا بذلك ولم يزيدوا على شرع الله شيئاً من مستحسن العقول، أما الجفري وأتباعه ـ بطريق الأولى ـ فهم أصحاب العقول الواسعة التي تشرع لأنفسها ولأتباعها كل ما تمليه عليه عقولهم وأهواؤهم الضالة المضلة، ثم هل الدين يؤخذ من العقول أو من الشرع. ويكفي في الرد على هذه المقولة ما قدمته لك في مقدمة هذا الرد ففيه الكفاية والبيان.

الرابعة: قوله: (أين معاني الاتصال بمحبته).

نقول: إن مقتضى محبة الرسول ﷺ هو: طاعته فيما

أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر وأن لا يعبد الله إلا بما شرع. فمن فعل هذا كانت محبته للرسول ﷺ متصلة كاملة ومن أخل بها وأحدث البدع فقد أخل بمحبة المصطفى ﷺ، فمقتضى المحبة الطاعة والاتباع كما قال تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (آل عمران: ٣١).

قال الجفري: [الصحابة بذلوا الأرواح تحت قدميه ﷺ ونحن نستكثر أن نذكر فيها ولادته. ما هذا الكلام أهذه منزلته].

والجواب أن نقول: ما زال الجفري ـ هداه الله ـ يقيس الأمور الشرعية بعقله القاصر وذوقه الفاسد.

نعم الصحابة قدموا أرواحهم لله رخيصة ولإعلاء كلمة التوحيد لا لمقام النبي ﷺ وإلا كانوا عابدين للرسول ﷺ وحاشاهم من ذلك.

فإن كان الجفري يحب الرسول ﷺ فليفعل ما فعله الصحابة من نصرة سنته وترك ما سواها، فإن الواجب

عليه أن يتبع أصحاب رسول الله ﷺ فيما فعلوا فيقف حيث وقفوا، لا أن يبتدع عبادة من عقله ثم يقول: إذا لم نقدر أن نبذل الأرواح علينا أن نقيم الموالد.

فكأنه يقول: إذا لم نقدر على اتباع الرسول ﷺ وأصحابه فلنبتدع في دين الله.

قال الجفري: [هو الذي يفرج عني وعنك في ذلك اليوم، هو غياثنا في الدنيا والبرزخ ويوم القيامة، وبعد ذلك نشك في أن نفرح به أو لا نفرح...]

الجواب: قوله: [هو غياثنا في الدنيا والبرزخ ويوم القيامة] هذا من جنس قول البوصيري:

إن لم تكن في معادي آخذاً بيدي
فضلاً وإلا قل يا زلة القدم

إلى آخر ما قال من الغلو القبيح. فإن الغياث في الدنيا والآخرة هو الله وحده. أما الرسول ﷺ فإنه لا يملك لنفسه ولا لغيره ضرًّا ولا رشداً كما ذكر الله ذلك عنه، وقال ﷺ لأقرب الناس إليه: «**اشتروا أنفسكم لا**

أغني عنكم من الله شيئاً»[١] .

وأما قوله: (في البرزخ) فهذا على معتقده الفاسد أن النبي ﷺ يستجيب دعاء من يسأله وأنه يكشف الضر من دون الله وأنه يستغاث به بعد الممات. . . إلخ وهذا باطل جدًّا لأن الله أرشدنا عند طلب الغوث أن نطلبه منه سبحانه، فقال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ (الأنفال: ٩). وقال تعالى: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِوَالِدَيْهِ أُفٍّ لَّكُمَا أَتَعِدَانِنِي أَنْ أُخْرَجَ وَقَدْ خَلَتِ الْقُرُونُ مِن قَبْلِي وَهُمَا يَسْتَغِيثَانِ اللَّهَ وَيْلَكَ آمِنْ إِنَّ وَعْدَ اللَّهِ حَقٌّ فَيَقُولُ مَا هَذَا إِلَّا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾ (الأحقاف: ١٧). وأما ما ورد في القرآن في قوله تعالى: ﴿وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ

---

(١) رواه البخاري في صحيحه كتاب الوصايا باب هل يدخل النساء والولدان في الأقارب ٣/ ١٩٠ من حديث أبي هريرة رضي‌الله عنه. وهو جزء من حديث أوله: «قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عز وجل ﴿وأنذر عشيرتك الأقربين﴾ قال: يا معشر قريش. . .».

فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِۦ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِۦ ۖ فَٱسْتَغَٰثَهُ ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّهُۥ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ﴾ (القصص: ١٥). فهذا فيما يقدر عليه العبد في حياته، أما ما لا يقدر عليه إلا الله فلا يجوز طلبه إلا منه سبحانه وتعالى. وأما طلب الغوث من الرسول بعد موته فممنوع؛ لأن الرسول ﷺ لا يملك غياثاً لأحد بعد الموت.

وأما قول الجفري: [يوم القيامة] فقد تقدم الرد عليه ضمن الوقفة الأولى مما يغني عن إعادته هنا.

قال الجفري: [ثانياً: ما يجري داخل المولد: كل ما يحدث سنن، فالمولد قراءة القرآن، وصلاة على الحبيب ﷺ هل يحتاج هذا إلى دليل من القرآن؟ هل ذكر يا أيها الذين آمنوا كل واحد يصلي لحالوا ـ لوحده ـ على النبي ﷺ بصوت منخفض. ولكن ذكر (صلوا على النبي) والواو هنا للجماعة والأصل فيه الصلاة على الرسول ﷺ جماعة فالصلاة دافع لهذا الأمر، فيأتي سفيه العقل ويقول لا يجوز تصلون عليه إلا بالقلب فهذه

أصول فتحت للتقرب إلى الله فلماذا نغلقها بهذه الأقوال؟].

والجواب أن نقول: هذا القول يستدعي منا أن نقف معه وقفات لبيان باطله.

الوقفة الأولى: قوله: [إن كل ما يجري في المولد سنن] قول باطل. بل المولد محدث مبتدع، وما يحدث فيه كله بدع ومحدثات وتقدم رد ذلك في أول كلامه أن [المولد سنة مؤكدة] مما يغني عن إعادته هنا.

وأما قوله: [قراءة للقرآن وصلاة على الحبيب ﷺ].

فنقول: إن قراءة القرآن الكريم مشروعة في كل وقت وهي من أعظم ما ذكر الله به سبحانه وتعالى كلامه جل وعلا وتخصيص ذلك في المولد في زمن معين بدعة في الدين ومن نوى بقراءة القرآن إقامة المولد مستحِبًّا له فلا شك أن الابتداع متوفر فيه فاتخاذ ذلك عادة دائرة بدوران الأوقات مكروه لما فيه من تغيير الشريعة وتشبيه غير المشروع بالمشروع، وقل مثل ذلك في الصلاة والسلام على النبي ﷺ فإن ذلك مشروع دائماً ويتأكد في مواطن ذكرها المصطفى ﷺ ولم يذكر منها المولد المزعوم

المبتدع في الدين فمن تلك الأوقات يوم الجمعة كما في حديث «**إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة**. . . إلى أن قال: **فأكثروا علي من الصلاة فيه**»(١) الحديث، وفي كل وقت كما في حديث: «**من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشراً**»(٢) . وبعد متابعة المؤذن كما في قوله ﷺ: «**إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثلما يقول، ثم صلوا علي فإن من صلى علي صلاة واحدة صلى الله عليه بها عشراً**»(٣) الحديث، وفي التشهد الأخير من الصلاة،

---

(١) رواه أبو داود في سننه كتاب الصلاة باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة ١/ ٢٧٤ حديث رقم ١٠٤٧، ورواه النسائي في سننه كتاب الصلاة، باب إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ٣/ ٩١ حديث رقم ١٣٧٤ كلاهما من حديث أوس بن أوس رضي الله عنه.

(٢) رواه الإمام مسلم في صحيحه ١/ ٣٠٦ كتاب الصلاة باب الصلاة على النبي ﷺ بعد التشهد برقم [٤٠٧] من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) رواه الإمام مسلم في صحيحه ١/ ٢٨٨، ١٨٩ كتاب الصلاة باب استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ﷺ ثم يسأل الله له الوسيلة برقم [٣٨٤] من حديث =

وفي خطبتي الجمعة والعيدين وفي صلاة الجنازة، وعند الدعاء والدخول للمسجد والخروج منه، وعند ذكره ﷺ.

والأحاديث بذلك أكبر شاهد لمن هداه الله وأراد به الخير وليس فيها حديث واحد ـ ولو ضعيف ـ أنه ﷺ خص الصلاة عليه في يوم المولد المزعوم المبتدع، فهل يعقل الجفري وأتباعه ومن سبقه دين الله فلا يقولوا على الله ما لا يعلمون.

أسأل الله تعالى أن يهدي قلوبهم إلى دينه وإلى سنة نبيه محمد ﷺ. آمين.

وأما احتجاج الجفري بقوله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليماً﴾ على مشروعية الصلاة والسلام على النبي محمد ﷺ جماعة وبصوت مرتفع.

فهذا باطل وبيان ذلك في الآتي:

* أولاً: ليس في الآية إشارة إلى ما ادعاه الجفري بل فيها إطلاق الصلاة على النبي محمد ﷺ وبالصفة التي

= عمرو بن العاص رضي الله عنه.

علمها النبي ﷺ لأصحابه.

* ثانياً: الصلاة على النبي ﷺ بمعنى الدعاء له والدعاء من العبادة التي ينبغي أن تكون خفية لا معلنة كما قال تعالى: ﴿ ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾ (الأعراف: ٥٥). والصلاة والسلام على النبي ﷺ من جنس ذلك، هذا من جانب، ومن جانب آخر الاجتماع للدعاء بصوت واحد مرتب بدعة لم يرد بها النص ولم يعمل به سلف الأمة.

* ثالثاً: لم ينقل عن أحد المفسرين الموثوقين أنهم فسروا هذه الآية بما قاله الجفري، فيكون قوله هذا بدعة من القول لا مستند له من القرآن ولا من السنة ولا من أقوال سلف هذه الأمة.

وقول الجفري: [فهذه أصول فتحت للتقرب إلى الله... إلخ كلامه]

والسؤال يطرح نفسه هنا، ما هذه الأصول؟ هل هي من كتاب الله وسنة المصطفى ﷺ؟ ثم من فتحها، هل هو الله أم رسول الله ﷺ، أو الجفري وأمثاله من المبتدعة؟ أعجب كل العجب من رجل كالجفري يهرف بما لا

يعرف!!

يقول الله تبارك وتعالى: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾ (الشورى: ٢١).

فالآية دالة على أن من ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله، أو أوجبه بقوله أو فعله، من غير أن يشرعه الله: فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله. ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذه شريكاً لله.

فهل ما يدعو إليه الجفري من إقامة الموالد أصل من أصول الدين، فنحن نطالبه بنص من القرآن الكريم أو السنة الصحيحة عن الرسول ﷺ. ودون ذلك خرط القتاد. وعليه فما بني على باطل فهو باطل.

قال الجفري: [أيضاً نصلي عليه في الموالد وبعد الصلاة عليه تأتي السيرة النبوية... إلخ كلامه]

والجواب أن نقول:

* أولاً: إن الصلاة على النبي ﷺ مشروعة في كل وقت ولا شك في ذلك لكن تخصيصها في المولد بدعة مردودة. وقد تقدم الإشارة لمثل ذلك فيما سبق.

* ثانياً: النبي ﷺ لم يأمر أمته بالاحتفال بمولده ولم يأمرهم بذكر مولده وشمائله ومعجزاته وسيرته وخصائله الكريمة في ليلة المولد بخصوصها، بل هذا من البدع التي أحدثت بعد النبي ﷺ بنحو ستمائة سنة.

* ثالثاً: معرفة مولد النبي ﷺ وشمائله ومعجزاته وسيرته وخصاله الكريمة متيسر لمن أراد الاطلاع على هذه الأمور ومعرفتها في أي وقت من الأوقات، ولا يتقيد ذلك بوقت معين وعلى هيئة جماعية مبتدعة، ومن يفعل ذلك فإنما هو سائر على طريقة سلطان إربل[1] وما أحدثه من الاحتفال بالمولد واتخاذه عيداً يعتادون إقامته في كل عام.

* رابعاً: أن الاقتداء بالرسول ﷺ والتأسي به لا يتم إلا بتحقيق المتابعة للرسول ﷺ والتمسك بسنته وتقديم هديه على هدي غيره فالإسلام مبني على أصلين عظيمين:

---

(١) أبو سعيد مظفر الدين كوكبري ولد سنة ٥٤٩ وتوفي بإربل سنة ٦٣٠ من الهجرة النبوية.

أحدهما: أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئاً.

الثاني: أن نعبده بما شرعه في كتابه وعلى لسان رسوله ﷺ، لا نعبده بالأهواء والبدع. كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٨﴾ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا۟ عَنكَ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۖ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾ (الجاثية: ١٨، ١٩). فليس لأحد أن يعبد الله إلا بما شرعه رسول الله ﷺ من واجب ومستحب ولا يعبده بالأمور المبتدعة.

قال الجفري: [أيضاً يحدث في المولد مدح الرسول ﷺ. فعندما قال ﷺ: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم» أي لا تنظروا بمنظارهم حيث قالوا: المسيح ابن الله، ثالث ثلاثة، المسيح هو الله. أما أن نمدحه فهذا لا شيء فيه بل أجاز ذلك الرسول ﷺ، من الذي أعطى كعب بن زهير البردة؟ أوليس الرسول ﷺ عندما قال:

إن الرسول لنور يستضاء به وصارم من سيوف الله مسلول

فألقى الرسول ﷺ البردة].

ونقول: مدح الرسول ﷺ بما هو أهله لا مانع منه دون تخصيص بوقت. وأما الغلو في مدحه فقد منعه، فقد قال ﷺ لمن قال له: أنت سيدنا. فقال: «**السيد الله**»، فقلنا: وأفضلنا فضلاً، وأعظمنا طولاً، فقال: «**قولوا بقولكم، أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان**»[1].

وتخصيص مدحه ﷺ في وقت معين لا دليل عليه يعتبر بدعة وكل بدعة ضلالة.

ومعنى قول الرسول ﷺ: «**لا تطروني**...»[2] الحديث.

الإطراء هو: مجاوزة الحد في المدح والكذب فيه. فلا يغالى في مدحه كما غلت النصارى في عيسى عليه السلام فادعوا فيه الإلهية.

وهو مثل قول الجفري: (هو غياثنا في الدنيا والآخرة)

---

(١) حديث إسناده صحيح، انظر مشكاة المصابيح ٣/ ١٣٧٣ برقم [٤٩٠٠].

(٢) تقدم في ص ٢٧.

فهذا من جنس إطراء النصارى.

وإنما يوصف ﷺ بالعبودية كما وصفه ربه تبارك وتعالى فنقول: عبدالله ورسوله. لكن أرباب الموالد أبوا ذلك وارتكبوا نهيه ﷺ فظهر منهم الغلو والشرك في شعرهم ونثرهم ومصنفاتهم، حتى جوزوا الاستغاثة بالرسول ﷺ في كل شيء من أمورهم وادعوا له ﷺ علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله وما قول البوصيري عنا ببعيد فقد قال في بردته:

يـا أكـرم الخلـق مـن لـي مـن ألـوذ بـه
سـواك عنـد حلـول الحـادث العمـم[1]

وهذا شرك ظاهر.

وقال:

إن لـم يكـن فـي معـادي آخـذاً بيـدي
فضـلاً وإلا قـل يـا زلـة القـدم[2]

وقوله:

---

(١) بردة المديح ص ٣٥.
(٢) بردة المديح ص ٣٤.

فـإن مـن جـودك الـدنيـا وضـرتهـا
ومـن علـومـك علـم اللـوح والقلـم[١]

وهذا شرك ظاهر.

وقول البرعي:

يـا رسـول الله يـاذا الفضـل يـا
بهجـة فـي الحشـر جـاهـاً ومقـامـا
عـد علـى عبـدالـرحيـم الملتجـي
بحمـى عـزك يـا غـوث اليتـامـى
وأقلنـي عثـرتـي يـا سيـدي
في اكتساب الذنب في خمسين عاما[٢]

وهذا شرك ظاهر.

إلى غير ذلك مما فيه خروج عن الشرع في مدح النبي ﷺ.

فهل بعد هذا الشرك شرك؟

وهل يكف الجفري عن الخديعة والتلبيس على

---

(١) بردة المديح ص ٣٥.
(٢) ديوان البرعي ص ١٧٢.

المسلمين في إيراد نصوص يستدل بها على باطله في جواز مدح الرسول ﷺ بها، إن حقيقة ما يقصده الجفري في دعوى مدح الرسول ﷺ هو من جنس ما تقدم من قول البوصيري والبرعي وأشباههما فهل يقول مسلم إن ذلك توحيد؟ حاشا وكلا.

وأما مدح كعب بن زهير وحسان بن ثابت وغيرهما من شعراء التوحيد الخالص فلا غبار عليه، ولكن الغبار والشنار على من أشرك بالله تعالى ودعا إليه عامة المسلمين. والحاصل أن الشيطان أظهر لأصحاب الموالد هذا المدح الشركي في قالب محبة النبي ﷺ وتعظيمه وأظهر لهم التوحيد والإخلاص في قالب تنقصه، فعكس أصحاب الموالد ما أراده الله ورسوله ﷺ علماً وعملاً وارتكبوا ما نهى عنه ورسوله، فالله المستعان وعليه التكلان ولا حول ولا قوة إلا بالله.

قال الجفري: [وألف الحافظ في كتاب (منح المدح) ذكر فيه (١١٩) من الصحابة مدحوا الرسول ﷺ ومنهم عمه العباس بن عبدالمطلب فقد ألف مولداً في القصيدة التي ألقاها فيها عشرة أبيات منها الشاهد وهو:

وأنـــت يـــوم ولـــدت أشـــرقـــت
الأرض وأضـــــاءت بـــــالنـــــور][1]

ونقول: مدح الرسول ﷺ بما هو أهله من غير غلو لا بأس به ولا معارضة وإنما المعارضة في وصفه بالصفات التي لا تكون إلا لله وحده وقد تقدم مثل ذلك والرد عليه مما يغني عن إعادته هنا. وما أشار إليه الجفري من مدح العباس ـ رضي الله عنه ـ ووصف يوم مولده ﷺ من إشراق الأرض وإضاءتها بالنور ليس فيه مشروعية إقامة الاحتفال بالمولد ولا احتجاج به في مشروعيته فكل ما في الأمر أنه ذكر ما حصل عند ولادته ﷺ من الإرهاصات النبوية.

إلى أن قال الجفري: [رسول الله ﷺ لما عاد من غزوة من الغزوات، جاءته جارية فقالت: إني نذرت أن أضرب الدف على رأسك إن سلمك الله. ومتى يكون الوفاء بالنذر واجب؟! هل إذا كان الأمر معصية، أم كان مكروهاً، أم مباحاً، فلا يجب الوفاء بالنذر إلا إذا

---

(١) انظر الفائق ٢/١٣٨ والخمسية البصرية ١/١٩٣ كما في كتاب أسماء الرسول ﷺ ص ٣٥ ونصه:

وأنت لما ولدت أشرقت الـ أرض وضاءت بنوك الأفق

كان مندوباً وهنا قال الرسول ﷺ: «**أوفي بنذرك**»[١] رغم أن الدف مباح لكنه لما اقترن بالفرح لرسول الله ﷺ أصبح واجباً الوفاء به].

والجواب أن نقول وبالله التوفيق: الدخول في النذر عند جمهور أهل العلم مكروه وقيل محرم، وقد نهى عنه الرسول ﷺ وقال: إنه لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل»[٢]، فإن دخل فيه المسلم كان واجباً عليه الوفاء به إن كان نذر طاعة لقوله ﷺ: «**من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصيه فلا يعصه**»[٣]. فإذا كان النذر في طاعة الله تعالى وجب الوفاء به ويمدح من فعله لقوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ (الإنسان: ٧). وإن كان ما نذره مباحاً خير بين فعله وبين كفارة يمين، وأما ما استشهد به الجفري من قصة المرأة الناذرة للضرب بالدف وجعله واجباً ثابتاً لاقترانه بالفرح

---

(١) سيأتي بعد قليل.

(٢) رواه مسلم في صحيحه ٣/ ١٢٦١ كتاب النذر، باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً برقم [١٦٣٩] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) رواه الإمام البخاري في صحيحه ٧/ ٢٣٤ كتاب الإيمان والنذور، باب النذر فيما لا يملك وفي معصية. من حديث عائشة رضي الله عنها.

بالنبي ﷺ فهو باطل وفيه نظر من وجوه:

أولاً: الكلام في صحة ثبوت هذه القصة، فقد ضعفها بعض أهل العلم وتكلموا في سندها وأنه لا يثبت.

ثانياً: ورد في الحديث الذي استدل به الجفري: ثم دخل عمر فألقت الدف تحت أستها ثم قعدت عليه، فقال الرسول ﷺ: «**إن الشيطان ليخاف منك يا عمر، إني كنت جالساً وهي تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف**»[1]، فالحديث مع ما فيه مختلف فيما تضمنه واعتبره من المباح. فمنهم من أجاز ما تضمنه واعتبره من المباح، ومنهم من منع والمانعون من استخدام الدف يخصون مثل ذلك من عموم الأدلة الدالة على الجواز ويقولون: إن استعمال الضرب بالدف مأذون فيه في مواطن ليس منها مناسبة المولد منها:

---

(١) رواه أبو داود في سننه ٣/ ٢٣٥ [٢٣١٢] من حديث عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده كتاب الإيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر.

مناسبة الزواج: وهو من قبيل إعلان النكاح لا التلذذ بسماعه.

ومنها في الأعياد: وهو خاص بالجواري وأن يكن من غير المغنيات.

ومن ذلك أيضاً عند القدوم من الغيبة التي هي محل النقاش هنا. ويقال أيضاً: ورد في رواية الترمذي[1] رحمه الله أن رسول الله ﷺ قال لها: «**إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا**» فالرسول ﷺ علق الضرب بالدف بالنذر، وأهل المولد يضربون بالدف من غير نذر.

ثم تهجم الجفري على أئمة الدين في هذا العصر فقال: [اليوم ينكرون علينا هذا الشيء وهناك مناكر في الأمة لا أحد ينكر عليها، ملأ الناس الكلام عن المولد ولم نسمع كلاماً عن الربا].

ونقول: أخطأت يا جفري بزعمك هذا، فالعلماء ولله

---

(١) سنن الترمذي ٩/ ٢٨٤ برقم [٣٦٩١] من حديث بريدة رضي الله عنه كتاب المناقب باب [إن الشيطان ليخاف منك يا عمر] وجارية سوداء تضرب بالدف أمام الرسول ﷺ.

الحمد ممن عرف بالدين والعلم والاستقامة على شرع الله الموثوق بهم، فتاواهم وأشرطتهم وكتبهم تعلن صراحة بحرمة الربا، وتبين للأمة أنه محرم وكبيرة من كبائر الذنوب وأن من فعله فهو محارب لله تعالى. . . وأما كون الجفري لم يسمع من ينكره فهذا راجع للجفري وحده ولا يجوز له تعميم ذلك على الأمة ثم أيضاً لا يسوِّغ السكوت عن المنكر أن هناك منكرات أخرى.

قال الجفري [أيضاً يوجد في الموالد الدعاء، والقيام فرحاً بخير الأنام ﷺ، وألف النووي فيه إثبات صحة القيام لأهل الفضل، ويذكر الناس أن هذا العمل الذي نقوم به بدعة. فلم لا يقوم الصحابة بمثل هذا العمل من الترتيب، فنقول: لم يكن الصحابة عندهم حفل تخرج لحفظة القرآن الكريم، فلم يفعلوا مثل هذه الاحتفالات، لم يكن عند الصحابة جامعات إسلامية].

والجواب أن نقول قول الجفري هذا يحتاج لوقفات:

* الأولى: قوله: [يوجد في المولد الدعاء] تخصيص

الدعاء في المولد من البدع، فالله تعالى شرع لعباده الدعاء في كل وقت ولم يحدده بوقت معين، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدْعُونِيٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ ﴿٦٠﴾﴾ (غافر: ٦٠). وقال: ﴿ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾ (الأعراف: ٥٥). وغيرها من الآيات الدالة على عموم دعاء رب العالمين في كل وقت.

* الثانية: قوله: (القيام فرحاً لسيد الأنام ﷺ).

وهذا مبني على زعمهم الباطل أن الرسول ﷺ يأتي لحضور احتفالاتهم البدعية، وهذا باطل؛ لأن الرسول وغيره لا يأتون إلى الدنيا بعد موتهم، بل هذه من المحدثات في الدين الداخلة في عموم قول الرسول ﷺ: «**وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**»(١). وقوله ﷺ: «**من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد**»(٢). بل هو من الكذب الواضح وأعظم الكذب هو

---

(١) رواه الإمام مسلم في صحيحه ٢/ ٥٩٢، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنه.

(٢) تقدم في ص ١٢.

الكذب على الله وعلى رسوله. وزعمهم أنه ﷺ يأتي ويحضر احتفالاتهم من أعظم الكذب، وقد قال ﷺ: «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»[١] . بل قد نهى ﷺ عن القيام له في حياته وأخبر أن ذلك من فعل الأعاجم قال أبو أمامة الباهلي رضي الله عنه: خرج علينا رسول الله متوكئاً على عصا، فقمنا إليه فقال: «لا تقوموا كما يقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً»[٢] .

وعن أنس رضي الله عنه قال: (ما كان شخص أحب إليهم من النبي ﷺ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك)[٣] . فإذا كان النبي ﷺ قد كره القيام

---

(١) رواه الإمام البخاري في صحيحه في الجنائز باب ما يكره من النياحة على الميت ٢/ ٨١ من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه. وهو جزء من حديث أوله: «إن كذباً علي ليس ككذب على أحد».

(٢) رواه أبو داود في سننه كتاب الأدب باب في قيام الرجل للرجل ٤/ ٣٦٠ من حديث أبي أمامة رضي الله عنه. ويشهد لهذا الحديث حديث مسلم في الصحيح: «إن كدتم آنفا لتفعلن فعل فارس والروم يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا..» ١/ ٣٩٠ حديث رقم ٤١٣ من حديث جابر رضي الله عنه.

(٣) رواه الترمذي في سننه كتاب الأدب باب ما جاء في كراهية قيام الرجل=

له ونهى عنه وأخبر أنه من فعل الأعاجم فكيف بالقيام عند ذكر ولادته وخروجه من الدنيا، فهذا أولى بالنهي لجمعه بين البدعة والتشبه بالأعاجم.

* الثالثة: استدلاله بقول النووي رحمه الله في مسألة القيام وذكر أن النووي صحح القيام لأهل الفضل. . .)

ونقول: تفريق النووي بين أهل الفضل والخير وغيرهم في مسألة القيام لا دليل عليه، وفيما ذكر عن أبي إمامة الباهلي وقول أنس رضي الله عنهما أبلغ رد على من قال بهذا التفريق.

قال إسحاق بن إبراهيم: خرج أبو عبدالله ـ يعني أحمد بن حنبل ـ على قوم في المسجد فقاموا له، فقال: لا تقوموا لأحد فإنه مكروه[1]. وقيل لمالك ـ رحمه الله ـ الرجل يقوم للرجل له الفضل والفقه، قال: أكره ذلك ولا بأس أن يوسع له في مجلسه.

= للرجل حديث رقم ٢٧٥٥ من حديث أنس رضي الله عنه. ورواه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الأدب في الرجب يقوم للرجل إذا رآه رقم ٢٥٥٨٣.

(١) انظر مسائل الإمام أحمد رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانىء النيسابوري ٢/ ١٨٠ برقم ١٩٧٩.

وأما قوله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»[١] أي سعد بن معاذ رضي الله عنه عندما جاء ليحكم في بني قريظة، إنما أمرهم بذلك لينزلوه عن الحمار؛ لأنه كان مريضاً بسبب الجرح الذي أصابه يوم الخندق ويشهد لهذا رواية أبو سعيد: فلما طلع على رسول الله ﷺ قال: «قوموا إلى سيدكم فأنزلوه» فقال عمر: سيدنا الله عز وجل قال: فأنزلوه) الحديث.

قال الحافظ ابن حجر ـ رحمه الله ـ وهذه الزيادة ـ يعني قوله: (فأنزلوه) تخدش في الاستدلال بقصة سعد على مشروعية القيام المتنازع فيه)[٢].

* الرابعة: قوله: [لم يكن الصحابة عندهم حفل تخرج لحفظة القرآن... ولم يكن عند الصحابة جامعات إسلامية].

والجواب أن نقول: هذا الكلام من الجفري إلزام

---

(١) رواه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الاستئذان باب قول النبي ﷺ: قوموا إلى سيدكم ٧/ ١٣٥ من حديث أبي سعيد رضي الله عنه.

(٢) انظر فتح الباري ١١/ ٥١.

لأهل السنة والجماعة أتباع سلف الأمة من الصحابة والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين بأن ما يفعلونه من الاحتفال بمناسبة حفظ القرآن الكريم ومن افتتاح الجامعات بأنه من البدع المحدثة.

وهذا من المغالطة فإقامة حفل لحفظة القرآن الكريم إنما هو من أجل تشجيع الحفظة على حفظ كتاب الله تعالى... وحفظ كتاب الله مشروع والتشجيع عليه مشروع وأي غضاضة في ذلك فهو لم يقرن بمحرم ولا بدعة زمانية ولا بدعة مكانية كالاحتفال بالمولد، فهو من جنس المباحات التي أباحها الله. وعمر رضي الله عنه أقام وليمة لما أتم حفظ سورة البقرة[1].

ثم ما يحصل في حفل لحفظ كتاب الله مخالف تماماً لما يحصل في المولد من البدع والمحدثات التي تقدم بيان شيء منها.

وأما افتتاح الجامعات الإسلامية فإنه ليس بدعة، لأنه لتعليم العلم النافع والرسول ﷺ كان يعلم أصحابه في

(١) انظر الجامع لأحكام القرآن ١/ ٥٠.

المسجد ووجود المدارس والجامعات إنما هي لتنظيم الجهة التعليمية لما يترتب على هذا التعليم من التخرج بعد التخصص والقيام بالأعمال المتنوعة كل في تخصصه ولا يمكن أن يقول عاقل: إن إنشاء الجامعات ابتداع في الدين.

ثم استدل الجفري بقصة على أن أهل المولد هم الدعاة إلى الله تعالى. وملخص هذه القصة [أن هيئة تنصيرية قامت بتقديم الطعام والشراب لبعض المسلمين في قرية إندونسية فتنصروا ولما جاء المولد أخذوا الدفوف ومدحوا الرسول ﷺ... ثم هدد النصارى بقطع الطعام والشراب عنهم إذا لم ينتهوا عن مدح الرسول ﷺ فرفضوا وعادوا للإسلام...].

والجواب أن نقول: يا سبحان الله! أمثل هذا يستدل به على أن أهل المولد هم الدعاة للإسلام وهو في الحقيقة دعوة إلى البدع، وليست من الإسلام.

وهل يقال ـ يا جفري ـ كل من أجاد الضرب بالدفوف وحفظ بعض القصائد الشركية في مدح الرسول ﷺ يكون داعية إلى الله؟!!

لا، وإنما يقال هو داعية إلى الشرك والبدع وليس داعياً إلى الإسلام، فهل يفيق الجفري وأتباعه من هذه البدع والمنكرات والقول على الله بغير علم؟؟

اللهم أرنا الحق حقًّا وارزقنا اتباعه، والباطل باطلاً وارزقنا اجتنابه، ولا تجعله متلبساً علينا فنضل.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحابته ومن اقتفى أثره واستن بسنته إلى يوم الدين.

والحمد لله رب العالمين.

قاله كاتبه: عادل بن علي الفريدان

في مكة المكرمة ١٠/ ٥/ ١٤٢٢هـ